



قرار رئيس المجلس الجماعي لمراس عدد ٦٥ بتاريخ ١٤٢٠٢٠
يقضي بتنظيم وتحديد اختصاصات إدارة جماعة مراس



قرار لرئيس المجلس الجماعي لمراكش عدد 65 بتاريخ 14 يناير 2020
يقضى بتنظيم وتحديد اختصاصات إدارة جماعة مراكش

أ) رئيس مجلس جماعة مراكش

- بناء على الظهير الشريف رقم 1.15.85 الصادر في 20 من رمضان 1436 (موافق 07 يوليوز 2015) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات ولاسيما المواد 92، 94 و 118.
- وطبقاً لدورية وزير الداخلية رقم D4790 بتاريخ 31/07/2018 حول التعيين في المناصب العليا بالدارات الجماعيات الترابية وهيئاتها ونظام التعويضات عن المسؤولية.
- وتطبيقاً ملحوظاً كتاب السيد وزير الداخلية الصادر تحت عدد 8038 بتاريخ 23 شتنبر 2019 يدعو فيه جماعة مراكش إلى تعديل الهيكل التنظيمي للجماعة كما يلي : مئانية (8) أقسام عوض خمسة (5) و خمسة وعشرون (25) مصلحة عوض خمسة عشرة (15) مصلحة.
- وتبعاً لقرار مجلس جماعة مراكش عدد 424 / 10 / 2019 بتاريخ 10 أكتوبر 2019 امتدذ خلال الدورة العادية لشهر أكتوبر 2019 القاضي بامتصادقة بإجماع الأصوات المعبر عنها للأعضاء الحاضرين على مقرر النقطة المتعلقة بتنظيم وتحديد اختصاصات إدارة جماعة مراكش في شكلها المعدل بثمانية (8) أقسام وخمسة وعشرون (25) مصلحة على الشكل المرفق بتقرير اللجنة المكلفة بالشؤون القانونية وتنظيم الإدارة والتعاون اللامركزي.
- وتبعاً لقرار مجلس جماعة مراكش عدد 425 / 10 / 2019 بتاريخ 10 أكتوبر 2019 امتدذ خلال الدورة العادية لشهر أكتوبر 2019 القاضي بامتصادقة بإجماع الأصوات المعبر عنها للأعضاء الحاضرين على مقرر النقطة المتعلقة بإلغاء مقرر مجلس جماعة مراكش عدد 168 / 05 / 2017 بتاريخ 17 ماي 2017 القاضي بامتصادقة على تنظيم وتحديد اختصاصات إدارة جماعة مراكش في شكلها المعدل بعشرة (10) أقسام واربعين (40) مصلحة.

يقدر ما يليه

المادة 1: موضوع القرار

يهدف هذا القرار إلى تنظيم الإدارة الجماعية وتحديد اختصاصاتها.

المادة 2: الهياكل

تتكون الإدارة الجماعية من الهياكل التالية:

- الرئيس
- الديوان
- المدير العام للمصالح
- الأقسام وعددها ثمانية (08)
- والمصالح وعددها خمس وعشرون (25)

المادة 3: الرئاسة

يسير رئيس المجلس الجماعي المصالح الإدارية للجماعة، ويعتبر الرئيس التسلسلي للعاملين بها، ويسره على تدبير شؤونهم، ويتولى التعيين في جميع المناصب بإدارة الجماعة طبقاً للنصوص التشريعية والتنظيمية الجاري بها العمل. ويقوم بتنفيذ مداولات المجلس ومقرراته ويتحذى القرارات المتعلقة بتنظيم الإدارة الجماعية وتحديد اختصاصاتها.

يعين الرئيس ديواناً له يتكون من:

- مدير للديوان؛
- مكلف بمهمة؛
- وأربعة مستشارين.

❖ وتلحق بالرئاسة مصلحتان وهما :

- مصلحة الإفتحاص الداخلي ومراقبة التدبير؛
- مصلحة التعاون الامركزي والشراكة والإعلام والتواصل.
- يتتوفر الرئيس على كتابة خاصة، كما يمكنه إخاق عدد من الموظفين الجماعيين بديوانه.

المادة 4: الديوان

يتكون ديوان رئيس المجلس الجماعي من:

- مدير الديوان
- مكلف بمهمة
- أربعة مستشارون

مدير الديوان

- مساعدة الرئيس في جميع مهامه:
- إدارة أجنددة الرئيس ومتابعة أعماله وأنشطته;
 - متابعة بريد الرئيس وتوزيعه وإعداد الإجابات بشأنه;
 - إعداد ملفات للرئيس بالتنسيق مع المكلف بال مهمة والمستشارين، والنواب ورؤساء اللجان، والمدير العام للمصالح ورؤساء الأقسام والمصالح، ورؤساء ومنسي المشاريع، والشركاء المؤسساتيين الآخرين؛
 - إعداد الأمور الخاصة بالرئاسة من مواعيد، واستقبالات، ومداخلات، وعروض وما إلى ذلك؛
 - تحضير اجتماعات المكتب (جدول الأعمال، وغيرها...) متابعتها (محاضر الاجتماعات ومتابعة القرارات)؛
 - توجيه الدعوات لأعضاء المكتب ورؤساء اللجان، والمدير العام للمصالح ورؤساء الأقسام والمصالح، وبقى المدعون لحضور اجتماعات المكتب؛
 - تدبير وتنظيم المهام الرسمية للرئيس، واستقبال الوفود والاحتفالات الرسمية؛
 - تأطير أعضاء ديوان الرئاسة المكون من الكتابة الخاصة للرئيس، والمكلف بال مهمة والمستشارين، والموظفين الجماعيين الملحقين بديوان الرئاسة؛
 - تحرير بعض المراسلات.

المهام

- يتبع مدير الديوان للرئيس مباشرة؛
- يشرف مدير الديوان ويؤطر عمل الكاتب الخاص للرئيس، والمكلف بال مهمة، والمستشارين، والموظفين الجماعيين الملحقين بديوان الرئاسة.

الارتباط
الاداري
التسلسلي

- العلاقات الداخلية: التواصل والتعامل والتعاون مع مختلف الهيأكل الإدارية الداخلية للجامعة (الرئيس ونوابه، رؤساء اللجان ونوابهم، المدير العام للمصالح، ورؤساء الأقسام والمصالح، ومدراء ومنسيقي المشاريع)؛
- العلاقات الخارجية: التواصل والتعامل والتعاون مع مختلف الشركاء المؤسساتيين الوطنيين والدوليين وهيئات المجتمع المدني.

العلاقات
الوظيفية

المكلف بمهمة

- القيام بمهام المكلف بها من طرف الرئيس؛
- إعداد ملفات للرئيس بالتنسيق مع النواب ورؤساء اللجان ومدير الديوان والمدير العام للمصالح ورؤساء الأقسام والمصالح، ومختلف الشركاء المؤسساتية الأخرى؛
- تحرير بعض المراسلات بالتنسيق مع مدير الديوان وتحت سلطته؛
- المشاركة في اجتماعات المكتب.

المهام

- يتبع المكلف بال مهمة مدير ديوان الرئاسة؛
- يشرف المكلف بال مهمة ويؤطر عمل الموظفين الجماعيين الملحقين بديوان الرئاسة في مختلف المجالات.

الارتباط
الاداري
التسلسلي

- العلاقات الداخلية: التواصل والتعامل والتعاون مع مختلف الهيأكل الإدارية الداخلية للجامعة (الرئيس ونوابه، رؤساء اللجان ونوابهم، مدير الديوان، المدير العام للمصالح، ورؤساء الأقسام والمصالح، ومدراء ومنسيقي المشاريع)؛
- العلاقات الخارجية: التواصل والتعامل والتعاون مع مختلف الشركاء المؤسساتيين الوطنيين والدوليين وهيئات المجتمع المدني.

العلاقات
الوظيفية

المستشارون

- تقديم الاستشارة التقنية والقانونية والسياسية للرئيس في المهام المكلف بها؛
- إعداد ملفات للرئيس بالتنسيق مع النواب ورؤساء اللجان، مدير الديوان، والمدير العام للمصالح ورؤساء الأقسام والمصالح، ورؤساء ومنسقي المشاريع، والشركاء المؤسساتيين الآخرون؛
- تحرير بعض المراسلات بالتنسيق مع مدير الديوان تحت سلطته؛
- المشاركة في اجتماعات المكتب.

المهام

▪ يتبع المستشار للرئيس ويعمل تحت اشراف مدير الديوان.

الارتباط
الإداري
التسلسلي

- العلاقات الداخلية: التواصل والتعامل والتعاون مع مختلف الهياكل الإدارية الداخلية للجامعة (الرئيس ونوابه، رؤساء اللجان ونوابهم، المدير العام للمصالح، ورؤساء الأقسام والمصالح، ومدراء ومنسقي المشاريع)؛
- العلاقات الخارجية: التواصل والتعامل والتعاون مع مختلف الشركاء المؤسساتيين الوطنيين والدوليين وهيئات المجتمع المدني.

العلاقات
الوظيفية

المادة 5: المصالح التابعة للرئاسة

تلحق بالرئاسة مصلحتان وهما:

- مصلحة الإفتحاص الداخلي ومراقبة التدبير؛
- مصلحة التعاون اللامركزي والشراكة والإعلام والتواصل.

مصلحة الإفتحاص الداخلي ومراقبة التدبير

- وضع برنامج عمل يهدف إلى تقوية قدرات الإدارة الجماعية في مجال التدبير والحكامة؛
- إعداد برنامج الإفتحاص والتدقيق الداخلي وتنفيذه؛
- إنجاز عمليات الإفتحاص والتدقيق ومراقبة التدبير الداخلي؛
- إعداد تقارير خاصة بتقييم أداء الجامعة وفقاً لمبادئ الحكامة الجيدة والنجاعة؛
- تنسيق إعداد أجوبة بخصوص ملاحظات المجلس الجهوي للحسابات ومختلف أجهزة التفتيش التابعة للدولة بالتنسيق مع أقسام ومصالح الجامعة؛
- متابعة تنفيذ التوصيات الصادرة عن مهام الإفتحاص والتدقيق الداخلي ومهام التفتيش والمراقبة التي تقوم هيئات الرقابة المؤسساتية (المجلس الجهوي للحسابات ومختلف أجهزة التفتيش التابعة للدولة)؛
- إعداد التقرير السنوي لعمليات التقييم والإفتحاص التي تم القيام بها داخلياً وخارجياً ومؤشرات حول الإجابة عن الملاحظات وتنفيذ التوصيات؛
- إدارة نظام تدبير الجودة بالإدارة الجماعية.

المهام

الارتباط
الاداري
التسلسلي

▪ يتبع رئيس (ة) مصلحة الإفتراص الداخلي ومراقبة التدبير للرئيس مباشرة.

العلاقات
الوظيفية

▪ العلاقات الداخلية: التواصل والتعامل والتعاون مع مختلف الهيئات الإدارية الداخلية للجامعة (الرئيس ونوابه، رؤساء اللجان ونوابهم، مدير الديوان، المدير العام للمصالح، ورؤساء الأقسام والمصالح، ومدراء ومنسقي المشاريع);
▪ العلاقات الخارجية: التواصل والتعامل والتعاون مع مختلف الشركاء المؤسساتيين.

مصلحة التعاون اللامركزي والشراكة والإعلام والتواصل

الامهام

- تتبع اتفاقيات الشراكة والتعاون؛
- تتبع عقود التوأمة؛
- البحث عن مصادر لتمويل المشاريع بتعاون مع الجهات الشريكة؛
- بحث فرص التكوين والتدريب لفائدة المنتخبين والأطر التقنية والإدارية؛
- التحضير للقاءاتإقليمية والعربية والدولية المعقدة في إطار المنظمات؛
- البحث على آفاق جديدة للتفاعل مع الجمعيات والمنظمات الدولية؛
- تفعيل انخراط المدينة في المنظمات غير الحكومية، وذلك عبر دراسة ومتابعة أنشطة المنظمات

الارتباط
الاداري
التسلسلي

▪ يتبع رئيس (ة) مصلحة التعاون اللامركزي والشراكة والإعلام والتواصل للرئيس مباشرة.

العلاقات
الوظيفية

▪ العلاقات الداخلية: التواصل والتعامل والتعاون مع مختلف الهيئات الإدارية الداخلية للجامعة (الرئيس ونوابه، رؤساء اللجان ونوابهم، مدير الديوان، المدير العام للمصالح، ورؤساء الأقسام والمصالح، ومدراء ومنسقي المشاريع);
▪ العلاقات الخارجية: التواصل والتعامل والتعاون مع مختلف الشركاء المؤسساتيين.

المادة 6: المديرية العامة للمصالح الجماعية

يتوفر المدير العام للمصالح على كتابة خاصة ويلحق به ما يلي:

- مصلحة اعمال المجلس والارشيف والتوثيق.
- مصلحة اموارد البشرية
- مكتب الضبط المركزي.
- مكتب الاستقبال والشكایات.

المدير العام للمصالح الجماعية

مساعدة السيد رئيس الجماعة في ممارسة صلحياته طبقاً لمقتضيات القانون التنظيمي 14-113:

- الإشراف على الإدارة الجماعية;
- إحكام تنسيق العمل بين الأقسام والمصالح التابعة للجماعة،
- التنسيق التام مع مديري المصالح التابعين لمجالس المقاطعات لضمان الانسجام والتكميلية بين مكونات الجماعة.

المهام

يتبع المدير العام للمصالح للرئيس مباشرة.

**الارتباط
الإداري
التسلسلي**

العلاقات الداخلية: التنسيق والتواصل والتعامل والتعاون مع مختلف الهياكل الإدارية الداخلية للجماعة (الرئيس ونوابه، رؤساء اللجان وتواهيم، مدير الديوان، ورؤساء الأقسام والمصالح والمكاتب الإدارية، ومنسقي المشاريع وباقى الوحدات المقترحة في الهيكلة):

- العلاقات الخارجية: التواصل والتعاون والتنسيق مع مختلف الشركاء المؤسساتيين:
 - ✓ السلطات المحلية والأمنية
 - ✓ مختلف المصالح الخارجية
 - ✓ الجامعة
 - ✓ جمعيات المجتمع المدني
 - ✓ القطاع الخاص

**العلاقات
الوظيفية**

مصلحة اعمال المجلس والارشيف والتوثيق

اعمال المجلس

- تنظيم وتهيئة اجتماعات مكتب المجلس الجماعي بتنسيق مع مختلف الأقسام والمصالح؛
- تنظيم وتهيئة أشغال الدورات العادية والاستثنائية؛
- تتبع أشغال اللجن الدائمة والموضوعاتية؛
- إعداد تقارير ومحاضر اجتماعات اللجن الدائمة والموضوعاتية والدورات؛
- مسک سجالات دورات المجلس الجماعي؛
- نشر المقررات والمحاضر المتداولة من طرف المجلس؛
- تنسيق جميع الأجوبة على الأسئلة الكتابية الموجهة لرئيس المجلس الجماعي؛
- تحضير ندوة رؤساء المقاطعات؛
- تقديم الدعم اللازم لاشتغال الفرق؛
- تجميع الاقتراحات والتنسيق مع مجالس المقاطعات؛
- مسک نسخ من مقررات مجالس المقاطعات؛
- استقبال الأسئلة الكتابية واقتراحات مجالس المقاطعات تدبير مسطرة الأجوبة عليها.

امهام

مركز التوثيق والارشيف

- تدبير الأرشيف النهائي لصالح وتحت مراقبة أرشيف المغرب ذات الاختصاص، بهدف الحفاظ على ذاكرة المدينة؛
- تدبير الأرشيف الوسيط لمختلف المصالح والأقسام الجماعية وكذا المقاطعات.
- تنظيم معرض دائم بالمركز للتعریف بتراث المدينة؛
- تنظيم ندوات دورية حول المواضيع المرتبطة بالأرشيف والتوثيق؛
- تنظيم ورشات للأطفال والمجتمع المدني للتعریف بالأرشيف؛
- توفير التكوين المستمر لموظفي المركز والجامعة في مجال التوثيق والأرشيف؛
- تدبير رصید وثائقی على شكل مكتبة متخصصة يستفيد منها الموظفون والمنتخبون والباحثون.

امهام

تدبير شؤون الموظفين والأعوان

- تتبع المسار المهني للموظفين الجماعيين:
- تدبير جميع ملفات الإلتحاق وتجديد الإلتحاق وإدماج الموظفين والموضوعين رهن الإشارة:
- تدبير ملفات الإحالة على الاستيداع أو تجديد الاستيداع:
- معالجة ملفات حوادث الشغل للموارد البشرية:
- تهيئة جداول الترقية وإنجاز القرارات المرتبطة بها:
- التنسيق مع مصالح الصندوق المغربي للتقاعد بشأن ملفات الموظفين الجماعيين الذين سيحالون على التقاعد:
- تدبير الرخص الإدارية السنوية والرخص الاستثنائية:
- تحفيز قاعدة المعطيات المتعلقة بالموارد البشرية.

المهام

التكوين والمباريات

- إعداد مخطط مديرى لتكوين، وتنبئ برامج التكوين المستمر لفائدة الموظفين:
- تفعيل المنشور الخاص بامتحانات الكفاءة المهنية.

الأجور والمعاشات

- السهر على إعداد الرواتب الشهرية للموظفين والأعوان:
- تتبع الاقتطاعات المالية لفائدة الصندوق المغربي للتقاعد ومنظمات الاحتفاظ الاجتماعي:
- التعويضات عن الأشغال الإضافية:
- التعويضات عن الأشغال الشاقة والملوئة:
- التعويض عن الولادة:
- معالجة ملفات معاشات الموظفين الذين سيحالون على التقاعد.

مكتب الضبط المركزي

- السهر على استقبال وتسجيل المراسلات والملفات الواردة على الجماعة:
- معالجة وتوزيع المراسلات والملفات على كافة الأقسام والمصالح ومديري المرافق الجماعية المعنية بالموضوع، وذلك بعد اطلاع المدير العام على كافتها:
- تسجيل الصادرات عن الجماعة وإيصالها إلى المؤسسات المعنية بالوثائق والمراسلات:
- تنظيم وحفظ المراسلات والملفات بتنسيق تام مع مركز التوثيق والأرشيف:
- مسک سجل المراسلات والملفات والوثائق الواردة والصادرة عن الجماعة:

المهام

مكتب الاستقبال والشكایات

تلقى الشكاية، إلكترونيا عبر المنصة الالكترونية المحدثة لدى المجلس الجماعي، وتسمى البوابة الجماعية للشكایات أو هاتفيا، أو عبر مركز الاتصال «Allo m'ouatine»، او عن طريق رسالة مكتوبة، وذلك مقابل إشعار آني بالوصول بالشكایة:

تلقى ملاحظات واقتراحات المرتفق وإرشاده وتوجيهه:

تسجّلها وتصنّيفها حسب الموضوع والاقسام والمقاطعات او المصالح الخارجية المعنية:

توجيه الشكاية إلى الجهة المعنية:

مسك السجل المشار إليه أعلاه:

دراسة الشكایات والملاحظات والاقتراحات:

تتبع معالجة الشكاية، والرد عليها:

إعداد تقرير سنوي بشأن حصيلة أنشطة مركز الشكایات والوحدات التابعة له ورفعه إلى رئيس الإدارة.

المهام

الارتباط الاداري التسلسلي للمصالح

واملاكاب التابعه للمديريه العامة للمصالح

يتبع رؤساء هذه المصالح والمكاتب الى المدير العام للمصالح مباشرة.

العلاقات الوظيفية

للمصالح واملاكاب التابعه للمديريه العامة

للمصالح

العلاقات الداخلية: التواصل والتعامل والتعاون مع مختلف الهياكل الإدارية الداخلية للجماعة (الرئيس ونوابه، رؤساء اللجان ونوابهم، مدير الديوان، المدير العام للمصالح، ورؤساء الأقسام والمصالح، ومدراء ومنسقي المشاريع).

العلاقات الخارجية: التواصل والتعامل والتعاون مع مختلف الشركاء المؤسساتيين.

المادة 7: الأقسام والمصالح الجماعية

احدى بعين الاعتبار المصالح الأربع (4) المشار إليها بالتفصيل سابقا، تتكون ادارة جماعة مراكش من ثانية (8) اقسام واحد وعشرين (21) مصلحة تصنف وتشكل على النحو الاتي:

قسم الميزانية والصفقات اللوجستيك

يتكون هذا القسم من ثلاثة (3) مصالح:

- 1. مصلحة اميرانية و المحاسبة.
- 2. مصلحة النفقات.
- 3. مصلحة اللوجستيك.

إعداد الميزانية وتتبع تنفيذها بشقها الخاصين بالتسهير والتجهيز؛

ضبط وتتبع حسابات النفقات من المبالغ المرصودة؛

الحسابات المرصودة لأمور خصوصية:

الميزانيات الملحة:

القيام بالعمليات المحاسبية، وخصوصا:

التحويلات

عمليات الالتزام

عمليات الأداء

معالجة أجور الموظفين والأعوان

مصاريف التنقل داخل وخارج المملكة

إعداد الوضعيات الحساباتية

مصلحة
اميرانية
و المحاسبة

انجاز البرنامج التوعي لطلبات العروض بتنسيق مع مختلف الأقسام والمصالح:

دراسة وضبط كنائيس التحملات بتنسيق مع مختلف الأقسام والمصالح والخلية المكلفة بدراسة ملفات الصفقات:

ابرام الصفقات عبر الإعلان عن طلبات العروض؛

تدير بوابة الصفقات العمومية لجماعة مراكش؛

دراسة الصفقات الواردة من مجالس المقاطعات بغية المصادقة عليها من طرف السيد رئيس جماعة مراكش؛

تدير وتنبع إنفاق الجماعة عبر الآليات الأخرى (سنادات الطلب، الاتفاقيات، العقود، ...).

مصلحة
الصفقات

المرأب الجماعي

تسهير مرأب وحظيرة السيارات والشاحنات الجماعية، والإشراف على عملية تزويدها بالوقود والزيوت؛

إصلاح السيارات والشاحنات التابعة للجماعة؛

اتخاذ تدابير التأمين على السيارات والشاحنات والدراجات النارية التابعة للجماعة؛

أداء الضريبة السنوية على السيارات التابعة للجماعة؛

تسهير مخزن قطع الغيار والزيوت للسيارات والشاحنات الجماعية؛

التنسيق مع المقاطعات بخصوص الآليات الموضوعة رهن إشارتها من طرف المجلس الجماعي.

مصلحة
اللوجستيك

التخزين والتجهيز المكتبي

اقتناء وصيانة الأجهزة المكتبية والعتاد المعلوماتي؛

توزيع مصالح الجماعة بالمطبوعات والأدوات المكتبية؛

تسهير مخزن الأدوات والمطبوعات؛



إصلاح وصيانة ألات النسخ بالجماعة والأثاث المكتبي؛

إعداد قاعدة البيانات لحد مختلف التجهيزات الإدارية والمكتبة.

قسم تدبير الموارد المالية والشؤون الاقتصادية

يتكون هذا القسم من ثلاثة (3) مصالح:

1. مصلحة الوعاء الجبائى / 2. مصلحة التحصيل و المراقبة الجبائية / 3. مصلحة تدبير املك الجماعي والمراافق الاقتصادية .



تدبير الملك الجماعي

- لبحث في طلبات الاستغلال المؤقت للملك العمومي الجماعي:

- لإشراف على عمليات:

- كراء المحلات التجارية الجماعية

- كراء أسواق للبيع بمناسبة عيد الأضحى

- كاء أسواق للبيع بمناسة عاشوراء

- مجلات الأكشاك

- إعداد الملفات ومتابعة العمليات المتعلقة بتدبير الملك الجماعي، العام (اللوحات الإشارة، ...).

- محاربة الاستغلال العشوائي للملك العمومي، والبحث في الشكايات الواردة في هذا المجال.

المرافق الاقتصادية الكبرى


- المدير أسواق الجملة والمجازر الجماعية والأسوق الكبّرى؛**

- دبير المحجز الجماعي:

- ## لتنسيق مع المقاطعات في مجال تدبير أسواق القرب:

- لتنسيق مع المقاطعات ومتدخلين آخرين في مجال تشجيع الاستثمار وانعاش الشغل؛

- لتنسيق مع المقاطعات في مجال مراقبة المحلات التجارية والصناعية والمهنية المفتوحة للعموم عبر إحداث
ادارات تنظيمية لهذه المراقبة.



قسم الشؤون القانونية والمنازعات

يتكون هذا القسم من مصلحتين اثنتين (2):

1. مصلحة الشؤون القانونية وتتبع العقود . / 2. مصلحة المنازعات القضائية

- التدبير المفوض للمرافق الجماعية الكبرى؛
- تدبير شركات التنمية المحلية الجماعية؛
- إعداد دفاتر التحملات؛
- تقييم محل، لعمل الشركات وتقديم تقارير في الموضوع.

مصلحة
الشؤون
القانونية
وتتبع العقود

- تدبير ومتابعة ملفات القضايا التي تكون فيها الجماعة طرفا أمام القضاء؛
- التنسيق والتواصل الوثيق مع محامي الجماعة عبر توقيع كل الدفوعات والوثائق الازمة للدفاع عن مصالح الجماعة،
- وضمان تمثيلية أحسن أمام الجهات القضائية، بتنسيق تام مع كافة رؤساء الأقسام والمصالح؛

مصلحة
المنازعات
القضائية

قسم الشؤون الاجتماعية والثقافية والرياضية

يتكون هذا القسم من مصلحتين اثنتين (2):

1. مصلحة الشؤون الاجتماعية والثقافية . / 2. مصلحة الشؤون الرياضية

قطاع العمل الاجتماعي

- الإشراف على إعداد الشراكات والدعم للجمعيات الاجتماعية؛
- إعداد برامج تنشيط المرافق الاجتماعية والثقافية والانخراط في البرامج الوطنية لمحو الأمية؛
- تقديم إعانات للمعوزين مع دعم الحملات الطبية والتحسيسية التي تقوم بها مختلف الجهات المعنية؛
- تتبع ملفات مشاريع المبادرة الوطنية للتنمية البشرية بتنسيق مع مختلف المتدخلين؛
- دعم الأنشطة المساهمة في الاهتمام بالمسنين وتماسك الأسرة، المقدمة من طرف الجمعيات.

مصلحة
الشؤون
الاجتماعية
والثقافية

قطاع التنشيط الثقافي

- تنظيم الأنشطة المواكبة للاحتفال بالأعياد والمناسبات الدينية والوطنية؛
- إعداد وتنظيم المسابقات الثقافية وإقامة الندوات الفكرية والثقافية؛
- دعم وتنظيم الحفلات والمعارض الفنية والمهجنات ويأتي التظاهرات الثقافية التي تنظمها الجماعة بمشاركة مع الفاعلين؛
- دعم وتنظيم المخيمات الصيفية بتنسيق مع مجالس المقاولات؛
- إعداد دفاتر التحملات المتعلقة بكيفيات تدبير ومراقبة المرافق الاجتماعية والثقافية والفنية مع إعداد قاعدة البيانات المتعلقة بها.

قطاع الدعم والشراكات مع المجتمع المدني

- إعداد دفاتر التحملات المتعلقة بشروط وكيفيات منح الدعم المادي واللوجستي للجمعيات مع إعداد قاعدة بيانات مرقمنة الخاصة بالجمعيات الناشطة بتراب الجماعة؛
- دراسة الطلبات والملفات الخاصة بالدعم المنوح للجمعيات؛
- الإشراف على إعداد الشراكات والدعم للجمعيات؛
- تتبع وتقييم أنشطة الجمعيات المستفيدة من دعم ميزانية الجماعة.

مصلحة
الشؤون
الرياضية

- الإشراف على تدبير الملاعب الرياضية والمسابقات الجماعية وتنظيم الأنشطة الرياضية;
- الإشراف على إعداد الشواكات والدعم للجمعيات الثقافية والرياضية;
- إعداد برامج تنسيق المراافق الرياضية;
- إعداد دفاتر التحملات المتعلقة بكيفيات تدبير المراافق الرياضية;
- مراقبة تدبير وصيانته المراافق الرياضية.

قسم البيئة وحفظ الصحة

يتكون هذا القسم من ثلاثة (3) مصالح:

1. مصلحة الطب الشرعي والوقاية من الامراض.
2. مصلحة حفظ الصحة والمراقبة البيطرية.
3. مصلحة النظافة والمساحات الخضراء.

الطب الشرعي

- الشباك الوحيد المتعلق بتدابير وإجراءات نقل ودفن الموتى;
- معاينة الوفيات وتسلیم رخص الدفن وشهادت الوفاة;
- التكلف بعملية دفن المتخلّى عنهم؛
- إعداد برنامج لتدبير المقابر بتنسيق تام مع مجالس المقاطعات والمتدخلين الآخرين (الأجهزة القضائية والأمنية).

مصلحة الطب
الشرعى
والوقاية من
الامراض

الوقاية من الأمراض

- المشاركة في القيام بحملات تحسيسية لفائدة ساكنة المدينة في مجال:
- محاربة الأمراض المنقولة
- محاربة داء السعر
- المشاركة في عمليات التلقيح

حفظ الصحة

- المراقبة المستمرة لمختلف المؤسسات وال محلات لحفظ على السلامة الغذائية للمنتجات المقدمة;
- إعداد البطاقات الصحية للعاملين بالمؤسسات وال محلات المقدمة للمنتجات الغذائية;
- المراقبة الصحية للوحدات الصناعية والمهنية;
- مراقبة توفر الشروط الصحية داخل المؤسسات التربوية والمؤسسات الاجتماعية;
- إعداد الشهادات الصحية لفائدة هذه المؤسسات وال محلات;
- الاستشارة الطبية لفائدة الموظفين والأعوان.

مصلحة حفظ
الصحة
ومراقبة
البيطرية

المراقبة البيطرية

- التنسيق مع المصاالت المختصة لمعالجة ظاهرة الكلاب الضالة;
- محاربة الحشرات والقوارض الناقلة للأمراض;
- إحداث شرطة إدارية بليلية للمحافظة على المساحات الخضراء;
- إعداد قرارات جماعية للمحافظة على الجمالية والمنظر العام للمدينة;
- القيام بمخالف الأعمال والأنشطة الداعمة لرفع من الوعي البيئي لدى الساكنة.

قطاع النظافة

- إعداد دفاتر التحملات العائض بتدبير قطاع النظافة مع مرافقه وتقديم عمل الشركات المفوض إليها:
- تقديم عمل الشركات المفوض إليها في قطاع النظافة:
- مناقبة الأسطول المستخدم في نقل النفايات المنزلية وكذلك عمل مركز معالجة وتنمية النفايات المنزلية:
- إعداد وتنبع اتفاقيات المبرمة مع الجماعات المستفيدة من وضع نفاياتها بالمخزن العمومي للجماعة:
- تنبع ومرافقية عملية استغلال المخزن العمومي من طرف الجماعات المستفيدة.

المساحات الخضراء

- إعداد دفاتر التحملات المتعلقة بإحداث وتهيئة وصيانة المناطق الخضراء بتراب الجماعة:
- الإشراف والتتبع لكل أشغال تهيئة وصيانة المناطق الخضراء مع تأهيل الحدائق التاريخية:
- التنسيق مع مصالح المقاطعات لتهيئة وصيانة حدائق القرى:
- التنسيق مع مصلحة البيئة في إطار الشرطة الإدارية للمحافظة على المساحات الخضراء:
- ضبط ومرافقية استهلاك الماء في سقي المناطق الخضراء:
- دراسة توفير طرق جديدة في مجال اقتصاد استهلاك الماء لسقي المناطق الخضراء في إطار النجاعة الطاقية.

مصلحة
النظافة
والمساحات
الخضراء

قسم التعمير والمتلكات

يتكون هذا القسم من ثلاثة (3) مصالح:

- 1/ مصلحة التهيئة الحضرية ومحاربة السكن غير اللائق.
2. مصلحة رخص التعمير.
3. مصلحة الممتلكات والعمليات العقارية.

قطاع التهيئة الحضرية

- المساهمة في إعداد وتحيين وثائق التعمير بتنسيق مع الإدارات المعنية (تصميم التهيئة الحضرية والقطاعية، المخطط المديري للتهيئة الحضرية، تصاميم قطاعية...)

قطاع محاربة السكن غير اللائق

- تتبع اتفاقية المتعلقة ببرنامج محاربة الدور الآيلة للسقوط بالمدينة بالتنسيق مع البيانات المعنية مع اقتراح الحلول ومعالجة وضعية البيانات الآيلة للسقوط:
- إعداد دفاتر التحملات المتعلقة بمحاربة السكن غير اللائق مع القيام بالدراسات الخاصة بتأهيل التسريح العقاري ومحاربة السكن غير اللائق.

مصلحة
التهيئة
الحضرية
ومحاربة
السكن غير
اللائق

- دراسة ملفات طلبات الحصول على رخص البناء في إطار نظام الشباك الواحد والعمل على تجويد خدماته:
- منح رخص البناء ورخص السكن و Shawadid المطابقة وفق الضوابط العام للبناء:
- متابعة عمليات مرافق البناء بتراب الجماعة بتنسيق مع السلطات المحلية:
- المشاركة في إشغال لجن الاستثناء من أجل الترخيص بإنجاز المشاريع الاستثمارية مع تقديم نتائج إشغالها:
- التنسيق مع مختلف المصالح الأخرى في مجال التعمير والبحث في الشكابات الواردة في مجال البناء.

مصلحة
رخص
العمير

- ضبط الممتلكات العقارية وتسويتها وضعيتها القانونية مع مسلك سجل الملك الخاص الجماعي وتحبيبه:
- إعداد ومتابعة الملفات المتعلقة ب مباشرة مسحورة نزع الملكية وتحطيط حدود الطرق العامة:
- الحماق الطرق والتجهيزات العمومية المتواجدة بالتجزئات العقارية بأملك الجماعة:
- إعداد الملفات ومتابعة العمليات المتعلقة بالملك الخاص (البيع، الاقتضاء، المبادلة، الكراء).

مصلحة
الممتلكات
والعمليات
العقارية

قسم التجهيزات والشبكات

يتكون هذا القسم من ثلاثة (3) مصالح:

1. مصلحة البنىيات. / 2. مصلحة الطرق والسير والجولان. / 3. مصلحة الشبكات المختلفة.

- التتبع التقني لأشغال إنجاز التجهيزات الحضرية والمنشآت الفنية؛
- تتبع ومرأبة إشغال إنجاز المشاريع الخاصة بالبنيات الجماعية؛
- إعداد وتنفيذ برامج صيانة البنىيات الإدارية الجماعية؛
- الإشراف على تتبع إنجاز الأشغال الجماعية؛
- التنسيق مع قسم التخطيط والدراسات من أجل القيام بالدراسات التقنية الأولية للمشاريع.

مصلحة
البنييات

قطاع الطرق والنقلات الحضرية

- الدراسة التقنية وتتابع إشغال صيانة الطرق داخل تراب الجماعة؛
- تتبع أشغال إحداث وتهيئة الطرق والمنشآت الفنية.

قطاع السير والجولان

- إعداد وتنفيذ القرارات المنظمة للسير والجولان؛
- إصدار الترخيصات لشاحنات نقل البضائع بالمرور والوقوف من أجل توزيعها لتنظيم مرورها وتوقفها؛
- إعداد وتنفيذ الصيقات الخاصة بالتشوير الطرق.

مصلحة
الطرق والسير
والجولان

- التنسيق مع مصلحة المصالح الخارجية المعنية بقطاع شبكات الماء والكهرباء والتطهير السائل، فيما يخص رخص حفر الطرقات وتتابع الأشغال المرتبطة بها، وينتقل الأمر بالمؤسسات التالية:

1. الوكالة المستقلة الجماعية لتوزيع الماء والكهرباء
2. المكتب الوطني للماء والكهرباء
3. شركات الاتصالات

- تدبير وتتابع اسهامات الماء والكهرباء بالبنيات الجماعية
- أداء الفاترات الخاصة بالإئارة العمومية

مصلحة
الشبكات
المختلفة

قسم الدراسات والتخطيط والأنظمة المعلوماتية

يتكون هذا القسم من مصلحتين اثنتين (2):

1. مصلحة التخطيط والبرمجة والدراسات. / 2. مصلحة الانظم والشبكات المعلوماتية

قطب التخطيط والبرمجة

- إعداد مختلف المخططات والبرامج التي تقوم بها الجماعة;
- إعداد الرؤية الاستراتيجية في برمجة المشاريع;
- المساعدة الفعالة في إعداد وتنفيذ وتقيم برنامج عمل الجماعة.

قطب الدراسات

- الإشراف والتتبع الخاص بإنجاز كل الدراسات التقنية المرتبطة ببرامج ومشاريع الجماعة;
- التنسيق التام مع باقي الأقسام والمصالح في مختلف مراحل تبع وإنجاز المشاريع.

مصلحة
التخطيط
والبرمجة
والدراسات

مصلحة الانظم
والشبكات
المعلوماتية

- التخطيط وإدارة ومواكبة تعميم رقمنة مختلف مصالح الجماعة والخدمات الجماعية;
- إدارة الشبكة المعلوماتية والأنظمة المعلوماتية بالجامعة مع توفير تطبيقات وحلول معلوماتية لمصالح الجماعة;
- صيانة الأجهزة والشبكة المعلوماتية;
- الإشراف التقني على تشغيل برمجيات التدبير المعتمدة من طرف الجامعة;
- إعداد نظام معلوماتي جغرافي " SIG " يتضمن كافة المعلومات والمعطيات المتعلقة بالمكونات الترابية لمجال المدينة.

الارتباط الاداري التسلسلي للأقسام والمصالح

- يتبع رؤساء الأقسام والمصالح سالفة الذكر إلى المدير العام للمصالح مباشرة;
- ويتبع رؤساء المصالح إلى رئيس (ة) القسم المعنى

العلاقات الوظيفية لالأقسام والمصالح

العلاقات الداخلية: التواصل والتعامل والتعاون مع مختلف الهياكل الإدارية الداخلية للجامعة (الرؤساء ونوابه، رؤساء اللجان ونوابهم، مدير الديوان، المدير العام للمصالح، رؤساء الأقسام والمصالح، ومدراء ومنسقي المشاريع):

العلاقات الخارجية: التواصل والتعامل والتعاون مع مختلف الشركاء المؤسساتيين.

ملحوظة إضافة إلى هذه المنظومة المرتبطة بالهيكل الإداري للجامعة، سيتم بالموازاة مع ذلك وبقرارات من رئاسة المجلس تعين رؤساء مكاتب وخلايا إدارية ل القيام بمهام محددة ومنسقي ومدير مشاريع معينة.

المادة 8: تنفيذ القرار

يعهد بتنفيذ هذا القرار، بعد التأشير عليه من لدن السيد والي جهة مراكش اسفي عامل عمالة مراكش، الى السيد المدير العام للمصالح والصادرة رؤساء الاقسام والمصالح الجماعية كل في دائرة الصلاحيات المخولة اليه.

المادة 9: اثار تنفيذ القرار

بعد التأشير على هذا القرار، يلغى، في المقابل، قرار رئيس المجلس الجماعي القاضي بتنظيم وتحديد اختصاصات إدارة جماعة مراكش المؤشر عليه بتاريخ 6 يونيو 2019 من طرف السيد الوالي عامل عمالة مراكش وهو موضوع مقرر مجلس جماعة مراكش عدد 168/05/2017 بتاريخ 17 ماي 2017 القاضي بالصادقة على تنظيم وتحديد اختصاصات ادارة جماعة مراكش في شكلها المعدل بعشرة (10) اقسام واربعين (40) مصلحة.

المادة 10: الشروع في تنفيذ القرار

يشرع في تنفيذ هذا القرار والعمل بمقتضياته ابتداء من تاريخ:

..... مراكش في

قرار رئيس المجلس الجماعي عدد 65 بتاريخ 14 نونبر 2020


يقضي بتنظيم وتحديد اختصاصات ادارة جماعة مراكش

تأشير السيد والي جهة مراكش اسفي	رئيس المجلس الجماعي لمراكش
عامل عمالة مراكش	



امضاء كريم قسي لـ.....

محمد العربي بلقاند
رئيس المجلس الجماعي لمراكش



..... 2020 يسرك 10